رابط المادة على منصة باحث

3718 - كفارة قتل الخطأ - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول فيها اقوم بقيادة سيارة نقد ثقيل وصدمت طفلا وتصالحت مع اهله ودفعت الدية وافتاني بعض الاخوة بصيام شهرين كفارة فهل هذه الفتوى صحيحة؟ مع العلم انني كما قلت سائق ويصعب علي الصوم نظرا لمشقة عملي كسائق نقد ثقيل. افيدوني جزاكم الله خيرا - 00:00:00

نعم عليك عتق رقبة عتق رقبة مؤمنة اذا تيسر على ذلك واستطعت ذلك فاذا لم يتيسر فعليك ان تصوم شهرين متتابعين ستين يوما في الوقت الذي تستطيع يبقى في ذمتك حتى تستطيع - 00:00:29

في وقت الاجازة في وقت تستريح فيه عن السياقة في الوقت الذي تستطيع فيه الصيام هذا واجب عليك بنص القرآن الكريم لان قتلك خطأ وقطع الخطأ يوجب هذه الكفارة المؤمنة - 00:00:46

فان عجزت تصوم شهرين متتابعين وليس بذلك اطعام ليس بذلك الا العتق وعند العجز يكون فيه الصيام يقول صوم شهرين متتابعين لستين يوما نسأل الله لك العون والتوفيق. اللهم امين. جزاكم الله خيرا. اذا لا بد من الصيام سماحة الصيام. نعم. وان لم يتسرط - 00:01:01

يوجد في بعض البلاد الافريقية يوجد فيها عبيد معهم واصلة من يشتريل من الثقات ووجد طيب نعم. وان لم يتمكن من العتق فلابد من الصيام سائقا. ولو كان سائقا. نعم. بارك الله فيك. جزاكم - 00:01:26